فتاوى المرأة

مسألة هل هناك لباس معين للمرأة حال إحرامها وهل لها لبس الحلي ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

ايضا مسائل هل هناك لباس معين للمرأة حال احرامها؟ نقول المرأة يجوز لها ان تلبس اي لباس. بشرط ان يكون ساترا وان يكون غير فات غير فات ولا مدعاة للفتنة فلا ان تلبس الاخضر وتلبس الاسود وتلبس البني وتلبس اي لون من الثياب ولا - 00:00:00

ان تلبس لباسا معينا فاذا لبست لباسا واسعا فضفاضا واجتنبت لبس القفازين ولبس آآ النقاب والبرقع فلا حرج يجوز ايضا لها ان تلبس الجوارب ولا حرج عليها في ذلك. بل هي مأمورة بتغطية القدمين. فالمرأة تلبس ما شاءت - 00:00:21

وتجتنب القفاز والبرقع والنقاب. وتشارك الرجل في بقية المحظورات. فليتلا ان تحلق شيئا ان تقصر شعرها. لاجل ان تتطيب لا يجوز ان تنكح ولا تنكح لا يجد لها ايضا ان آآ - 00:00:41

ان تقلب اظافرها ان تفعل جميعها اصلا تصيد. نقول المرأة تشارك الرجل في هذه المحظورات وانما تفارق الرجل فقط في مسألة اللباس فلا ان تلبس ما شاءت لها ان تلبس ما شاءت وان حتى ان تلبس الحلي الحلي وهو آآ الذهب والفضة نقول لا حرج عليها في - 00:00:55

لذلك لا حرج عليها في ذلك وليس عليها شيء في ذلك - 00:01:15